

## النهاية في غريب الأثر

{ ثلث } ... فيه [ لكن اشْرَبُوا مَثْنَيْ وَثُلَاثَ وَسَمُّوا اللَّهَ تَعَالَى ] يُقَالُ  
فَعَلْتُ الشَّيْءَ مَثْنَيْ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ - غير مَصْرُوفَاتٍ - إِذَا فَعَلْتَهُ مَرَّتَيْنِ  
مَرَّتَيْنِ وَثُلَاثًا ثَلَاثًا وَأَرْبَعًا أَرْبَعًا .  
- وفيه [ دَرِيَّةٌ شَبِيهَةٌ الْعَمْدِ أَثُلَاثًا ] أَي ثَلَاثٌ وَثُلَاثُونَ حَرَفٌ وَثَلَاثُونَ وَثَلَاثُونَ  
جَذَعَةٌ وَأَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ ثَنَدِيَّةٌ .

- وفي حديث قل هو الله أحد [ وَالَّذِي نَفَّسِي بِيَدِهِ إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ ]  
جَعَلَهَا تَعْدِلُ الثُّلُثَ لِأَنَّ الْقُرْآنَ الْعَزِيزَ لَا يَتَجَاوَزُ ثَلَاثَةَ أَقْسَامٍ وَهِيَ : الإِرْشَادُ إِلَى  
مَعْرِفَةِ ذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى وَتَقْدِيسِهِ أَوْ مَعْرِفَةِ صِفَاتِهِ وَأَسْمَائِهِ أَوْ مَعْرِفَةِ أَعْمَالِهِ  
وَسُنَنَاتِهِ فِي عِبَادِهِ . وَلَمَّا اشْتَمَلَتْ سُورَةُ الْإِخْلَاصِ عَلَى أَحَدِ هَذِهِ الْأَقْسَامِ الثَّلَاثَةِ وَهُوَ  
التَّقْدِيسُ وَآزَنَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِثُلُثِ الْقُرْآنِ لِأَنَّ مُنْتَهَى  
التَّقْدِيسِ أَنْ يَكُونَ وَاحِدًا فِي ثَلَاثَةِ أُمُورٍ : لَا يَكُونُ حَاصِلًا مِنْهُ مَنْ هُوَ مِنْ نَوْعِهِ وَشَبِيهِهِ  
وَدَلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ : لَمْ يَلِدْ . وَلَا يَكُونُ هُوَ حَاصِلًا مِنْ مَنْ هُوَ نَظِيرُهُ وَشَبِيهُهُ وَدَلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ :  
وَلَمْ يُولَدْ . وَلَا يَكُونُ فِي دَرَجَتِهِ - وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ أَصْلًا وَلَا فَرْعًا - مَنْ هُوَ مِثْلُهُ وَدَلُّ  
عَلَيْهِ قَوْلُهُ : وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ . وَيَجْمَعُ جَمِيعَ ذَلِكَ قَوْلُهُ : قُلْ هُوَ اللَّهُ  
أَحَدٌ . وَجُمُوعَاتُهُ : تَفْصِيلُ قَوْلِكَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . فَهَذِهِ أَسْرَارُ الْقُرْآنِ . وَلَا تَتَنَاهَى  
أَمْثَالُهَا فِيهِ . وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ .

[ ه ] وفي حديث كعب [ أَنَّهُ قَالَ لِعُمْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنْزَيْتَنِي مَا الْمُثَلَّثَاتُ ؟ فَقَالَ :  
وَمَا الْمُثَلَّثَاتُ لَا أَبَا لَكَ ؟ فَقَالَ : شَرُّ النَّاسِ الْمُثَلَّثَاتُ ] يَعْنِي السَّعْيَ بِأَخِيهِ إِلَى  
السلطان يُهْلِكُ ثَلَاثَةَ نَفْسِهِ وَأَخَاهُ وَإِمَامَهُ بِالسَّعْيِ فِيهِ إِلَيْهِ .

- وفي حديث أبي هريرة [ دَعَاهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى الْعَمَلِ بَعْدَ أَنْ كَانَ عَزَلَهُ فَقَالَ  
: إِنِّي أَخَافُ ثَلَاثًا وَاثْنَتَيْنِ قَالَ : أَوْلَا تَقُولُ خَمْسًا ؟ فَقَالَ : أَخَافُ أَنْ أَقُولَ بِغَيْرِ  
حُكْمٍ وَأَقْضِيَ بِغَيْرِ عِلْمٍ . وَأَخَافُ أَنْ يُضْرَبَ طَهْرِي وَأَنْ يُشْتَمَ عَرَضِي وَأَنْ يُؤْخَذَ مَالِي ]  
الثَّلَاثُ وَالِاثْنَتَانِ هَذِهِ الْخِلَالُ الْخَمْسُ الَّتِي ذَكَرَهَا وَإِنَّمَا لَمْ يَقُلْ خَمْسًا لِأَنَّ الْخِلَالَ اثْنَتَيْنِ  
الْأُولَيَيْنِ مِنَ الْحَقِّ عَلَيْهِ فَخَافَ أَنْ يُضَيِّعَهُ وَالْخِلَالُ الثَّلَاثُ مِنَ الْحَقِّ لَهُ فَخَافَ أَنْ  
يَطْلُمَهُ فَلِذَلِكَ فَرَّقَهَا